مدار الوطن للنشر
٥٣٦
WWW.MADAR-ALWATAN.COM

ملخص أعمال الحج

ملخص موجز من كتاب الحج
في موسوعة الفقه الميسر

د. محمد بن إبراهيم الموسى
عضو مجلس الشورى سابقًا وعضو المجلس الأعلى للأوقاف

أ. د. عبد الله بن محمد المطلق
عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء

أ. د. عبد الله بن محمد الطيار
أستاذ الدراسات العليا بجامعة القصيم

مركز خدمة المتبرعين بالكتاب
الرياض - ص . ب 3310 - هاتف 4792042 فاكس 4723941

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

أوجب الله الحج على المسلم مرة في العمر وجعله أحدَ أركان الإسلام قال تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ [آل عمران : ٩٧] .

مراحل الحج :

١ـ إذا وصل الميقات استحب له أن يغتسل ويتنظف ثم يلبس الذكر رداءً وإزارًا أبيضين نظيفين ، وتحرم المرأة فيما شاءت من الثياب أيًا كان لونها غير أن لا تتشبه بالرجال ولا تلبس ثياب زينة ، ثم ينوي المحرم الدخول في النسك بقلبه من حج أو عمرة ويُشرع له التلفظ بما نوى فإن كان عمرة قال : « لبيك عمرة » ، وإن كان نيته الحج قال : « لبيك حجًا » ، وإن كان قارنًا قال : « لبيك عمرة وحجًا » ، وذلك بعد استوائه على مركوبه من سيارة وغيرها .

٢ـ المشروع لمن يحج أو يعتمر عن طريق الجو أن يتأهب لذلك قبل الركوب في الطائرة وإذا حاذى الميقات دخل في النسك ولبَّى .

٣ـ لا يجوز للمحرم سواء كان ذكرًا أو أنثى أن يأخذ شيئًا من شعره أو أظفاره أو يتطيب بعد الإحرام ، ولا يجوز للذكر لبس المخيط ولا تغطية رأسه بملاصق ولا يجوز للمرأة المحرمة أن تلبس مخيطًا لوجهها كالبرقع والنقاب أو ليديها كالقفازين ، ويحرم على المحرم من الرجال والنساء قتل الصيد البري وعقد النكاح والجماع وخطبة النساء ويحرم قطع شجر الحرم والنبات الأخضر مما لم يستنبته الناس ، وكذا أخذ لقطة الحرم إلا لمن يعرفها ، ويحرم صيد الحرم وتنفيره على المحرم وغيره .

٤- يُلبي المحرم إلى أن يرى الكعبة المشرفة فيقطع التلبية ثم يباشر الطواف طاهرًا بمحاذاة الحجر الأسود ويقبله ويستلمه بيده إن استطاع ثم يقول : « بسم الله والله أكبر » جاعلًا الكعبة عن يساره ، ويسن له أن يقول : « اللهم إيمانًا بك وتصديقًا بكتابك ووفاءً بعهدك واتباعًا لسنة نبيك محمد ﷺ » ، ويدعو بما شاء أو يقرأ القرآن .

٥- يطوف سبعة أشواط يرمل في الثلاثة الأولى منها ، كلما حاذى الركن اليماني استلمه بيده ، وقال : « بسم الله والله أكبر » إن تيسر ذلك ، ثم يقول : ﴿ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴾ [البقرة : ٢٠١] ، فإذا حاذى الحجر الأسود استلمه بيده وقبّله ، وقال : « الله أكبر » فإن لم يتيسر تقبيله استلمه بيده وقبلها ، فإن لم يتيسر ذلك أشار إليه وكبر حتى يكمل سبعة أشواط ، فإذا فرغ من الطواف صلى ركعتين خلف المقام إن تيسر له ، فإن لم يتيسر ذلك صلاهما في أي مكان من المسجد .

٦- ثم يخرج إلى الصفا فيرقاه إن تيسر ويقرأ الآية : ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة : ١٥٨] ، ويستقبل القبلة ويكبر ثلاث مرات ، ويدعو بما شاء ، ثم ينزل ويمشي إلى المروة حتى يصل العلم الأول ، فيُسرع الرجال في المشي إلى العلم الثاني ، ثم يرقى المروة إن تيسر ويقول ويفعل كما قال وفعل على الصفا ، ثم يتابع ذلك سبع مرات ، ذهابه سعية ورجوعه سعية ، ويجزئ السعي بدون طهارة إذ أنها مستحبة ، فإذا أكمل السعي حلق رأسه أو قصره ، والحلق أفضل للرجال إلا إذا كانت العمرة قريبًا من

الحج فيقصر ويؤخر الحلق إلى الحج ، وتقصر المرأة من شعرها قيد أنملة ، وبذلك تتم العمرة ويحل للمتمتع كل شيء حرم عليه بالإحرام ، إلا أن يكون ساق الهدي من الحل فإنه يبقى على إحرامه حتى يحل من الحج والعمرة جميعًا ، ولا يحلق ولا يقصر إلا يوم النحر ، ويبقى كل من المفرد والقارن على إحرامه حتى يحل من الحج .

٧- يحرم المحلون بالحج يوم التروية وهو الثامن من ذي الحجة ، ويقيمون بمنى ، ويكثرون من التلبية ويصلون بها كل صلاة في وقتها قصرًا بلا جمع .

٨- ثم يتوجه الحاج بعد طلوع شمس اليوم التاسع إلى عرفة ويصلي الظهر والعصر جمعًا وقصرًا في وقت الأولى بأذان واحد وإقامتين ، ولا يصلي معهما شيئًا لا قبلهما ولا بعدهما ، ويقف الحاج بعرفة مستقبلًا القبلة ملبيًا ، وكل عرفة موقف إلا بطن عرنة ، ويستحب للحاج أن يكثر من ذكر الله والدعاء والتضرع والتلبية إلى أن تغرب الشمس ويرفع يديه في الدعاء تأسيًا بالنبي ﷺ .

٩- ينصرف الحاج إلى مزدلفة ملبيًا بسكينة ووقار ، ويصلي فيها المغرب والعشاء جمعًا وقصرًا بأذان واحد وإقامتين حين وصولها ، ثم يبيت فيها ويصلي بها الفجر بأذان وإقامة ، ثم يكثر من الدعاء والتلبية رافعًا يديه حتى يسفر جدًا .

١٠- ثم يدفع إلى منى قبل طلوع الشمس ، ويجوز للضعفة الدفع إلى منى آخر الليل ، ويكثر من التلبية إلى أن يصل جمرة العقبة فيقطع التلبية ويرميها بسبع حصيات مثل حصى الخذف (أكبر من الحمص قليلًا) ، ويكبر مع كل

حصاة ويلتقط الحصى من مزدلفة أو منى ، أو من الطريق أو من أي مكان حسب ما يتيسر له .

١١ـ ثم ينحر هديه إن كان متمتعًا أو قارنًا إذا كان مستطيعًا ، وإلا فعليه صوم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله ، ووقت الذبح إلى غروب شمس اليوم الثالث من أيام التشريق .

١٢ـ وبعد الرمي يحلق رأسه أو يقصره والحلق أفضل ، فيحل له كل شيء إلا النساء وهذا هو التحلل الأول .

١٣ـ يسن له التطيب والتوجه إلى مكة المكرمة ليطوف طواف الإفاضة ويصلي بعده ركعتين ، ثم يسعى بين الصفا والمروة إن كان متمتعًا ، وأما المفرد والقارن فلا سعي عليهما إن كانا قد سعيا مع طواف القدوم عند أكثر العلماء .

١٤ـ ثم يرجع إلى منى فيقيم فيها يومين بلياليهما ، ويرمي الجمار الثلاث في كل يوم منها بعد زوال الشمس وهو أفضل ، ولكن مع شدة الزحام صدرت الفتوى من بعض العلماء السابقين والمعاصرين بجواز الرمي قبل الزوال ، وكذا الرمي ليلًا ، ويجب الترتيب في رميها الأولى ثم الثانية ثم العقبة ، كل منها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ، والبقاء لليوم الثالث أفضل ويرمي كما فعل في اليومين السابقين ، ويدعو بعد الجمرة الأولى والثانية في كل يوم من أيام الرمي ويطيل الدعاء رافعًا يديه إذا تيسر له ذلك ، ويجعل الأولى عن يساره حين الدعاء ، والثانية عن يمينه ، أما الثالثة فلا يدعو بعدها لأن النبي ﷺ لم يدعُ بعدها .

١٥ـ إذا أراد الحاج الخروج من مكة فعليه أن يطوف طواف الوداع ، إلا الحائض والنفساء فلا وداع عليهما .

١٦ـ بعد انتهاء أعمال الحج أو قبله يستحب له زيارة مسجد النبي ﷺ والصلاة فيه ، وزيارته مشروعة في كل وقت ، حيث أنها أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام ، ثم زيارة قبر النبي ﷺ للسلام عليه وعلى صاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، كما يستحب له زيارة مسجد قباء والصلاة فيه ، وزيارة البقيع ، وشهداء أحد للسلام عليهم والدعاء لهم ، ثم يرجع إلى بلده حامدًا الله وشاكرًا له على توفيقه لأداء ذلك والله ولي التوفيق .

ملخص موجز من كتاب الحج في

(موسوعة الفقه الميسر)

د. محمد بن إبراهيم الموسى

عضو مجلس الشورى سابقاً وعضو المجلس الأعلى للأوقاف

أ.د / عبد الله محمد المطلق

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء

أ.د / عبد الله بن محمد الطيار

الأستاذ بجامعة القصيم